قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥١٨ لسنة ١٩٨٤

بالترخيص فى إصدار عملات تذكارية فضية من فئة الخمسة جنيهات بمناسبة الذكرى الخمسين لوفاة المثال محمود مختار

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بنظام النقود فى جمهورية مصر العربية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٤/٥/١٦ ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى) .

يرخص لوزير المـالية بمناسبة الذكرى الخمسين لوفاة المثال محمود مختار فى إصدار عملات تذكارية فضية غير قابلة للتداول من فئة الخمسة جنيهات تكون مواصفاتها على النحو الآتى :

التركيب الكيميائى : ٧٢٠ فى الألف فضة .

٢٨٠ فى الألف نحاس .

والفرق المسموح به فى التركيب الكيميائى هو خمسة فى الألف بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٢٧ ملليمترا

الوزن : ١٧,٥ جراما .

والفرق المسموح به فى الوزن هو ثمانية فى الألف بالزيادة أو النقص من وزن القطعة .

العدد : ١٠٠٠٠ (عشرة آلاف) قطعة .

نقش الوجه : وسم يعبر عن المناسبة ـ عبارة (الذكرى الخمسون لرحيل المثال مختار) .

نقش الظهر : جمهورية مصر العربية ـ الفئة ـ تاريخ الإصدار الهجرى والميلادى .

(المـادة الثانية)

يحدد سعر بيع القطعة من العملة المشار إليها فى المـادة السابقة بمبلغ عشرة جنيهات .

(المـادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ شعبان سنة ١٤٠٤ (٢٢ مايو سنة ١٩٨٤)

د . فؤاد محيى الدين